

قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩١

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة
عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة النقل العام بالقاهرة عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٣٤٩٠٤٧٥ جنيها (فقط وقدره ثلاثة عشر مليوناً وأربعمائة وتسعون ألفاً وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيهاً لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٣٤٩٠٤٧٥ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثة عشر مليوناً وأربعمائة وتسعون ألفاً وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيهاً لا غير) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٣١١٧٢٦١ جنيهاً .

(ب) الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠٣٧٣٢١٤ جنيهاً .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٣٤٩٠٤٧٥ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثة عشر مليوناً وأربعمائة وتسعون ألفاً وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيهاً لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بنخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ١٥ يونيه سنة ١٩٩١ م)

حسنى مبارك